

بحار الأنوار

[254] فقال خيرا أو نما خيرا. وقالت أسماء بنت يزيد: إن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: كل الكذب يكتب على ابن آدم إلا رجل كذب بين رجلين يصلح بينهما. وروى عن أبي كاهل قال: وقع بين رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله عليه وآله كلام حتى تصادما فلقيت أحدهما فقلت: مالك ولفلان فقد سمعته يحسن الثناء عليك، ولقيت الآخر فقلت له مثل ذلك حتى اصطلحا ثم قلت: أهلك نفسي وأصلحت بين هذين، فاخبرت النبي صلى الله عليه وآله عليه وآله فقال: يا أبا كاهل أصلح بين الناس ولو بالكذب. وقال عطاء بن يسار: قال رجل للنبي: أكذب أهلي؟ قال: لا خير في الكذب قال: أعدّها وأقول لها؟ قال: لا جناح عليك. وعن النّوّاس بن سمعان الكلابي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله: مالي أراكم تتهافتون في الكذب تهافت الفراش في النار؟ كل الكذب مكتوب كذبا لا محالة إلا أن يكذب الرجل في الحرب فإن الحرب خدعة أو يكون بين رجلين شحناء فيصلح بينهما أو يحدث امرأته يرضيها. وقال علي عليه السلام: إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله فلان آخر من السماء أحب إلى من أن أكذب عليه، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فالحرب خدعة. فهذه الثلاث ورد فيها صريح الاستثناء، وفي معناها ما عداها إذا ارتبط به مقصود صحيح له أو لغيره، أما ماله فمثل أن يأخذه طالم ويسأله عن ماله فله أن ينكر أو يأخذ السلطان فيسأله عن فاحشة بينه وبين الله ارتكبتها فله أن ينكرها، ويقول ما زنت ولا شربت، قال رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله: من ارتكب شيئا من هذه القاذورات فليستتر بستر الله، وذلك لان إظهار الفاحشة فاحشة أخرى. فللرجل أن يحفظ دمه وماله الذي يؤخذ ظلما وعرضه بلسانه وإن كان كاذبا. وأما عرض غيره فبأن يسأل عن سر أخيه فله أن ينكره وأن يصلح بين [اثنين وأن يصلح بين] الضرات من نسائه بأن يظهر لكل واحدة أنها أحب إليه، أو كانت امرأته